

التجربة الدستورية الجزائرية، وبناء الديمقراطية

The Algerian Constitutional Experience & the Building of Democracy

أ.د: محمد مجدان(*)

تاريخ القبول: 2020/06/27

تاريخ الاستلام: 2019/11/21

Abstract :

This study is analysing the Algerian constitutional experience (issuing constitutions & amending them), & the role of this in the process of building democracy. For this reason, the study is treating the stages that this experience has witnessed. It also is looking at the characteristics of this experience. & finally, the study is making an evaluating analysis of the Algerian constitutional experience in order to demonstrate the role of this experience in the building of democracy in Algeria.

The study is important, & that arises from the fact that it is treating a very significant subject, because issuing constitutions & amending them have played an important role in the process of building democracy in those countries that have leading experiences in this

ملخص: تتناول هذه الدراسة التجربة الدستورية في الجزائر (وضع الدساتير وتعديلها)، ودور ذلك في عملية بناء الديمقراطية فيما. لهذا السبب سيتم التطرق إلى تطور هذه التجربة الجزائرية لعملية وضع الدساتير وتعديلها منذ استقلال الجزائر إلى اليوم. ثم سنتناول الخصائص التي تميزت بها هذه التجربة الدستورية. وأخيرا سنقوم بدراسة تقييمية لهذه التجربة، لتبيان دورها في بناء الديمقراطية في الجزائر.

ومن هنا تظهر أن هذه الدراسة ذات قيمة كبيرة، لأنها تتناول موضوعا ذا أهمية قصوى، إذ أن وضع الدساتير وتعديلها لعب ويلعب دورا أساسيا في بناء الديمقراطية في الدول التي خطت خطوات طويلة في هذا المجال. فماذا عن التجربة الدستورية الجزائرية؟

(*) - بروفيسور بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر3، البريد الالكتروني: outlook.fr @

medjden. mohammed

matter. So what about the Algerian constitutional experience?

But unfortunately the study reaches a result that the Algerian constitutional experience, has not played a perfect role in the building of democracy, due to several reasons & considerations, which if they are to be overcome, the desired objectives can be well achieved.

Keywords: Issuing constitutions, Constitutions amendment, Building of democracy, Algerian constitutional experience, Characteristics of the Algerian constitutional experience.

ولكن الدراسة تصل إلى نتيجة أن التجربة الدستورية في الجزائر، للأسف، لم تلعب دورا أساسيا في بناء الديمقراطية، وذلك نتيجة لمجموعة من الأسباب والاعتبارات سيتم تبيانها، والتي إن تم تجاوزها يمكن لهذه التجربة الدستورية الجزائرية أن تحقق الأهداف المرجوة، أي بناء ديمقراطية صحيحة. الكلمات المفتاحية: وضع الدساتير، تعديل الدساتير، بناء الديمقراطية، التجربة الدستورية في الجزائر، خصائص التجربة الدستورية الجزائرية.

مقدمة:

تتجلى الديمقراطية الصحيحة في تفعيل المساواة بين الأفراد وفي ضمان كرامتهم وحررياتهم وفي جعل السلطة والسيادة في يد الشعب. إلا أن ذلك لا يحصل إلا بسن قوانين تنظم علاقات الأفراد ببعضهم، وعلاقات هؤلاء بالدولة. وعلى قمة تلك القوانين هناك الدستور الذي هو مجموعة القواعد الأساسية التي تحدد شكل الدولة ونظام الحكم فيها، وسلطاتها المختلفة واختصاصات كل منها، وحقوق الأفراد وواجباتهم تجاه هذه السلطات⁽¹⁾. والدستور في حقيقة أمره هو تلك الوثيقة الأساسية المكتوبة أو العرفية (عقد اجتماعي بين أفراد شعب يشكل دولة) التي تعبر عن التطلعات السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع، وتحتل بالتالي قمة الهرم القانونية للدولة. وهو مصدر كافة القوانين والمرجعية

(1). حمداوي، عبد الواحد، المدخل لدراسة القانون الوضعي، ط 1، مطبعة الهلال، وجدة، المغرب 2007، ص.

النهائية للنظام السياسي، كما يعتبر مرآة لتطبيق الديمقراطية والاحتمام إلى قواعدها، وأي خروج عن تطبيق ما جاء به يعتبر خروجاً عن القواعد الديمقراطية⁽²⁾. ولكن قبل ذلك يعتبر الدستور شيء أساسي لبناء هذه الديمقراطية وإقامتها.

وهكذا نجد أن مهمة الدستور ووظيفته في أي نظام ديمقراطي خاصة، هي تنظيم الحياة السياسية وتقييد السلطات بالانتخابات وبالفصل بين السلطات، وما يتعلق بذلك من مبادئ وآليات وضمانات تبني الديمقراطية وتحافظ عليها.

وفي المجتمعات الديمقراطية ظهرت الدساتير تثبتاً لدولة القانون، التي هي دولة الحريات، ودولة المواطنة، ودولة الفصل بين السلطات. وبالتالي فأولى وأهم وظائف الدستور هي حماية الحريات العامة، بحماية المواطنين من السلطة ومن المجتمع ذاته، وكذا الوقوف ضد التعسف في استعمال السلطة واحتكارها من طرف أية جهة كانت.

هذه هي وظيفة الدساتير بصفة عامة في المجتمعات الديمقراطية، وهي لهذا كله تعتبر نصوص أساسية هامة تختلف عن النصوص القانونية الأخرى الموجودة في داخل هذه المجتمعات، تتميز بالاستقرار وبمكانة عليا، فلا تخترق ولا تعدل أو تغير إلا لتعميق الديمقراطية، وتوسيع المشاركة السياسية، أو لمنع تحريفه عن أهدافها ووظائفها المشار إليها أعلاه. ونظراً لهذه الأهمية للدساتير فإنها لا تصدر إلا باسم الشعب وعن طريق استفتاء عام، والأمر كذلك بالنسبة للتعديلات الدستورية تتم كذلك بالموافقة الشعبية المباشرة.

هذا بصفة عامة عن وظيفة الدساتير ودورها في بناء الديمقراطية وترسيخها. أما عن الجزائر فقد شهدت منذ استقلالها سنة 1962 عدة دساتير، أصدرت وعدلت أو غيرت عبر مراحل تاريخية وظروف معينة، متمثلة في دستور 1963، ثم دستور 1976 الذي تم تعديله مرتين 1980 و1988 والذي ألغي بصدور دستور 1989 الذي دشن الحقبة التعددية في الجزائر، ثم تلاه دستور 1996 الذي تممه وعدله، وبعد ذلك كان تعديل

(2)- العلوي، سعيد بن سعيد، شروط المصالحة مع السياسي في المغرب، منشورات الزمن، مطبعة النجاح

الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، (د.ت.ن)، ص.ص. 61-62

2008 و2016، ونحن نعيش هذه الأيام طرح دستور جديد لجمهورية جديدة بعد الانتخابات الرئاسية 12 ديسمبر 2019.

إذا كانت وظيفة الدساتير وأهداف تغييرها وتعديلها كما أشير آنفا، فالإشكالية المطروحة هنا هي هل الأمر كذلك في الجزائر؟ أي ما هي وظيفة الدستور في الجزائر؟ وما هو دور تغييره وتعديله في بناء الديمقراطية فيها؟ وتتفرع عن هذه الإشكالية التساؤلات التالية:

- هل لعبت عملية إصدار الدساتير في الجزائر وتعديلها أو تغييرها دورا في بناء الديمقراطية أم لا؟

- هل يكفي إصدار دستور أو تعديله أو تغييره في بناء الديمقراطية؟ هذه الإشكالية وهذه التساؤلات تدفعنا إلى وضع الفرضيات التالية:

- ربما تلعب الدساتير (وضعها وتعديلها) دورا هاما في بناء الديمقراطية.

- ربما القيام بإجراءات دستورية فقط لا يؤدي إلى بناء الديمقراطية، وإنما إصلاح الدولة وتوفير الأرضية المناسبة هي التي تبني الديمقراطية.

ربما القيام بالإجراءات الدستورية في الجزائر لتوفير الشرعية للنظام والبقاء في السلطة، وليس للتداول عليها وبناء الديمقراطية.

أولاً: تطور التجربة الدستورية الجزائرية Development of the Algerian Constitutional Experience

منذ نيل الجزائر استقلالها سنة 1962، فقد مرت التجربة الدستورية فيها بعدة محطات، يمكن إيجازها في المراحل التالية⁽³⁾:

⁽³⁾ بلحاج، صالح، أبحاث وآراء في مسألة التحول الديمقراطي في الجزائر، مخر دراسات وتحليل السياسات

العامّة في الجزائر، ط 1، الجزائر جوان 2012، ص. 17-37

-المرحلة الأولى: بدأت هذه التجربة الدستورية في الجزائر بانتخاب المجلس الوطني التأسيسي مباشرة بعد الاستقلال، وبالضبط في 20 سبتمبر 1962. وكان من بين الوظائف التي أوكلت لهذا المجلس، فيما يتعلق ببناء المؤسسات، هي وضع دستور للبلاد. غير أن هذا المجلس لم يستطع القيام بذلك نظرا للخلافات التي قامت بين أعضائه، فكلف المكتب السياسي لحزب جبهة التحرير الوطني بهذا الأمر، فقام هذا الأخير بإعداد مشروع دستور صوت عليه المجلس، ثم قدم للاستفتاء العام للتركيبة، وقام رئيس الجمهورية آنذاك أحمد بن بلة بإصداره في 10 سبتمبر 1963، ليصبح أول دستور للجزائر المستقلة.⁽⁴⁾

وإذا ما دققنا في هذا الدستور فإننا نجد أنه قد وضع صورة نظام سياسي يقوم على ثلاث أسس رئيسية هي: الحزب صاحب السلطة السياسية، والمجلس الوطني صاحب السلطة التشريعية، ورئيس الجمهورية رئيس السلطة التنفيذية.

ويلاحظ هنا أن هذه التجربة الجزائرية الدستورية الأولى تمثلت في وضع دستور أخذ آليات من النظام الرئاسي: سلطات واسعة لرئيس الجمهورية، وأحادية السلطة التنفيذية. وآليات من النظام البرلماني: مراقبة الحكومة من طرف المجلس الوطني، ومسؤوليتها أمامه. ولكن في حقيقة الأمر وواقعا لم يكن لا هذا ولا ذاك، لا نظام رئاسي، ولا نظام برلماني، بل كان هناك نظاما من أنظمة الحزب الواحد.

غير أنه لم يتم العمل بهذا الدستور إلا لمدة 23 يوما فقط، حيث أعلن رئيس الجمهورية أحمد بن بلة في 3 أكتوبر 1963، وقف العمل به، وذلك باستعماله المادة 59 منه التي تنص على الظروف الاستثنائية واستولى على كل السلطات.

وبعد التصحيح الثوري أو الانقلاب في 19 جوان 1965 من طرف وزير الدفاع يومئذ هواري بومدين والذي أصبح رئيسا للبلاد، ألغي هذا الدستور، فتوقفت الحياة الدستورية في الجزائر إلى موعد غير مسمى رغم إعلان أمر 10 جويلية 1965، الذي نص أن مجلس الثورة هو صاحب السيادة إلى أن يتم إصدار دستور جديد، وقام هذا الأمر مقام الدستور

(4) - Bedjaoui, Mohammed, l'Evolution Institutionnelle de l'Algérie depuis l'Independence in **Corpus Constitutionnel**, Leider, Bill, 1968, P.48

ولهذا وصف بالدستور الصغير، وتضمن مواد تنظم كل⁽⁵⁾ مؤسسات الدولة المركزية (الحزبية والدولتية) والعلاقات فيما بينها.

-المرحلة الثانية: منذ ذلك الوقت أي منذ 19 جوان 1965، حكمت الجزائر بدون دستور قائم.

واستمر الحال هكذا حتى بعد منتصف السبعينيات عندما تمت العودة إلى الحياة الدستورية مرة أخرى، وذلك بإصدار الميثاق الوطني، ثم الدستور في 22 نوفمبر 1976. وكان هذا الدستور هو الثاني في تاريخ الجزائر المستقلة والذي تبني الخيار الاشتراكي. وجاء هذا الدستور ضمن إطار الحزب الواحد دائما، وأقام نظاما تأسيسيا اعتمد على المؤسسات الثلاث التي كانت موجودة في الدستور السابق، وهي: الحزب والمجلس الشعبي الوطني ورئيس الجمهورية. احتفظ الحزب الحاكم بالاختصاصات الأساسية التي كانت مخولة له في الدستور السابق، وأسندت إلى المجلس الشعبي الوطني وظيفة التشريع ومراقبة الحكومة، ومنح رئيس الجمهورية كل السلطات الهامة في البلاد وآليات متعددة، للتأثير في المؤسسات الأخرى دون أن يتأثر هو بها.

أراد النظام الحاكم أن يضفي على نفسه شيئا من المرونة بالمقارنة مع الفترة السابقة التي حكم فيها بشيء من الخشونة من غير دستور ولا مؤسسة تشريعية، فوضع دستورا وأنشأ مجلسا يمثل نظريا الشعب، وأسندت إليه نظريا دائما مهمة التشريع والرقابة على الحكومة.

ولكن كما قال البعض، جاء دستور 1976 مفصلا على المقاس، أو كما وصفه آخرون: كان دستور فرد لا دستور دولة في ظل نظام الحزب الواحد والاتجاه الاشتراكي. وظل هذا الدستور قائما حتى سنة 1989.⁽⁶⁾

(5) - Vatin, J.C , Algérie Politique, Institution & Régime, PFNSP, Paris 1975.

(6) - Leca , J & J. C . Vatin, J.C, Le Système Politique Algérien 1976-1978, A A N, 1977, P. 38

-المرحلة الثالثة: كانت هناك عدة عوامل داخلية وخارجية (دولية)، في نهاية الثمانينات أدت إلى انهيار نظام الحزب الواحد في الجزائر، ودخول البلاد مرحلة التعددية السياسية والحزبية، ف جاء دستور 23 فبراير 1989 ليشير إلى ذلك والتخلي عن الأيديولوجية الاشتراكية وتبني الاتجاه الليبرالي من الناحية القانونية والسياسية والاقتصادية. ولكن هذا الدستور جمد لمدة أربع سنوات بعد إيقاف المسار الانتخابي، ثم عاد ليظهر من جديد بصيغته المعدلة في 28 نوفمبر 1996.⁽⁷⁾

وضع دستور 1989 إذن في سياق التخلي عن نظام الحزب الواحد، الذي ظل سائدا منذ الاستقلال وتم اختيار طريق الانفتاح الاقتصادي والسياسي والتعددية والحرية والشرعية الدستورية بدل الشرعية الثورية التي ظلت هي المعيار للحكم. ومن الناحية المؤسساتية انطوى هذا الدستور تحت إطار مبادئ النظام الدستوري القائم في الدول الديمقراطية الغربية، حيث أقر الحريات العامة والتعددية السياسية والحزبية، وحرية تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات، وحرية التعبير والإعلام وحرية الاجتماع.. الخ⁽⁸⁾.

كما أقر هذا الدستور الانتخابات كوسيلة للوصول إلى السلطة والحصول عليها كمصدر لشرعنة ممارستها، بالإضافة إلى إقراره مبدأ الفصل بين السلطات، ومبدأ التداول على السلطة كنتيجة حتمية لمبدأ الانتخابات التعددية الحرة. أما فيما يخص نظام الحكم فقد اعتمد هذا الدستور صيغة النظام شبه الرئاسي، متمثلا في رئيس جمهورية منتخب بالاقتراع العام، يملك سلطات واسعة وغير مسؤول سياسيا، وحكومة رئيسها مقيد

⁽⁷⁾- مجدان، محمد، "العملية الديمقراطية في الجزائر، الأسباب والعوائق"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة،

مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، العدد الخامس، أكتوبر 2014، ص من 50 إلى 56

⁽⁸⁾- عبد الله، ثناء فؤاد، آليات التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، قضايا أساسية، في أحمد منيسي (محرر) التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2004،

بمسؤولية أمام رئيس الجمهورية الذي يعينه، ومقيد كذلك أمام البرلمان متمثلا في موافقة هذا الأخير على برنامجه.⁽⁹⁾

وفيما يخص الأحكام الدستورية في هذا الدستور هناك تعددية سياسية للمترشحين للبرلمان، وسلطات أوسع في مجالي التشريع والرقابة البرلمانية، ولكن لرئيس الجمهورية وسائل دستورية للتأثير في البرلمان كحق حله، بالإضافة إمكانية تدخله في سير البرلمان وعمله التشريعي.

وضع دستور 1989 إذن وبدأ العمل به وجرى في ظلّه الدور الأول من أول انتخابات تشريعية تعددية عرفتها الجزائر، (انتخاب المجلس الشعبي الوطني) في 26 ديسمبر 1991⁽¹⁰⁾، التي فاز فيها حزب إسلامي (الجهة الإسلامية للإنقاذ) بالأغلبية الساحقة. ولكن النتيجة معروفة فيما بعد، فقد تم إيقاف العملية الانتخابية في 11 جانفي 1991، وتمت إقالة رئيس الجمهورية آنذاك الشاذلي بن جديد، وأوقف العمل بالدستور، وأُنشئت سلطة فعلية تمثلت في المجلس الأعلى للدولة، الذي حكم البلاد بدون دستور.⁽¹¹⁾

وفي 28 نوفمبر 1996⁽¹²⁾، تمت العودة إلى الحياة الدستورية مرة أخرى لتغطية الفراغ الدستوري وتغطية النقص الوارد في دستور 1989، وبسبب أحداث التسعينيات وما أفرزته من أزمة سياسية وأمنية وذلك باللجوء إلى تعديل هذا الدستور، وتم عن طريقه توسيع صلاحيات رئيس الجمهورية وضمان بقاء النظام واستمراره⁽¹³⁾، فقد منع دستور

⁽⁹⁾- عبيد، هناء، أزمة التحولات الديمقراطية في الجزائر، في أحمد منيسي (محرر)، التحول الديمقراطي في دول

المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2004، ص. 147-149

⁽¹⁰⁾-Dahmani, A, **L'Expérience Algérienne des Reformes, Problématique d'une Transition a l'économie de Marche**, in AAN. 1998.

⁽¹¹⁾- بابا عربي، مسلم، المؤسسة العسكرية ومسار التحول الديمقراطي في الجزائر، مجلة علوم إنسانية، العدد 35، خريف 2007، ص 1-24.

⁽¹²⁾ - Chalabi, el Hadi, la Constitution, le Peuple & le Président, **la Nation**, N°175, 26 Novembre –2 Décembre. 1996.

⁽¹³⁾- مضمون التعديلات التي عرفتها الدساتير في الجزائر، في

http://sciences_juridiques :blogspot.com/2009/5/blog-post-31.html

1996 النشاط الحزبي القائم على أسس دينية أو طائفية ، كما ضيق قانون الانتخابات، وأقر إنشاء الغرفة الثانية (مجلس الأمة) لتضييق سيطرة وتأثير الغرفة الأولى (المجلس الشعبي الوطني) على القرار السياسي . وهذا الدستور المعدل هو الذي انتخب في ظلّه الرئيس عبدالعزیز بوتفليقة لأربع عهد متتالية:1999، 2004 ، 2014، 2009⁽¹⁴⁾. هذا الرئيس من جهته، قام بتعديل هذا الدستور ثلاث مرات: الأول في 10 أفريل 2002، والثاني في 15 نوفمبر 2008 والثالث في 6 مارس 2016. وكان هذا التعديل الأخير خاص بالسلطة التنفيذية، فأسقط قيد تجديد الولاية الرئاسية مرة واحدة، وألغيت الثنائية الدستورية في هذه السلطة بحذف وظيفة رئيس الحكومة ولقبه وبرنامج الحكومة، وعوض بوظيفة وزير أول ومخطط عمل الحكومة. فكان هذا التعديل كما وصفه البعض عودة إلى دستور 1976 من حيث توسيع صلاحيات وسلطات رئيس الجمهورية. وظل بوتفليقة مسيطرًا على هرم السلطة إلى أن أطيح به بعد الهبة الشعبية (الحراك) الذي انطلق في 22 فبراير 2019 بسبب عزمه البقاء في السلطة لعهدة خامسة في انتخابات شكلية ومحسومة لصالحه كانت ستجري في 17 أفريل 2019.

ويمكن أن نضيف المرحلة الحالية من التجربة الدستورية الجزائرية بعد الانتخابات الرئاسية ل 12 ديسمبر 2019، حيث يتم حاليا طرح دستور جديد لجمهورية جديدة، نأمل بأنه سيساهم هذه المرة في بناء ديمقراطية حقيقية في الجزائر.

من كل ما تقدم، يتبين لنا أن مركز النظام الدستوري الجزائري ظل باستمرار هو رئيس الجمهورية المهيم على البرلمان وعلى الحكومة، فيما يتعلق بتعيين رئيسها وتعيين أعضائها، وما يتبع ذلك من قدرته على تعديل الحكومة وتقويم عملها. وهذا يظهر أن رئيس الجمهورية من الناحية الدستورية والفعلية، أصبح في حالة أفضل في ظل التعددية عما

تم التصفح في: 2010.04.30.

⁽¹⁴⁾ - عبيد هناء، مرجع سبق ذكره، ص.150.

كان عليه زمن الحزب الواحد وأحادية السلطة التنفيذية، من ناحية السلطات المخولة إليه.

ثانيا: خصائص التجربة الدستورية الجزائرية Algerian Constitutional Experience

من خلال ما تقدم حول مراحل تطور التجربة الدستورية الجزائرية، يلاحظ أن ما ميز هذه التجربة هناك عدة مميزات، يمكن تناولها في الخصائص التالية:⁽¹⁵⁾

-الخصوصية الأولى: غياب الاستقرار في الأوضاع الدستورية في الجزائر، مقارنة بدول أخرى، إذ أنه منذ الاستقلال لم تشهد البلاد دستورا واحدا، بل شهدت مجموعة دساتير، ومجموعة تعديلات دستورية، ويعود هذا لعدة أسباب يمكن استشفافها من خلال هذه الدراسة.⁽¹⁶⁾

-الخصوصية الثانية: طول الفترات التي توقفت فيها الحياة الدستورية تماما، أي المراحل الاستثنائية أو الانتقالية، وذلك إما بتجميد دستور معمول به، أو بتوقيف الحياة الدستورية عن طريق إلغاء دستور قائم رسميا وفعليا. فقد تم تجميد دستور الجزائر الأول لأكثر من سنتين ونصف من 3 أكتوبر 1963 إلى 19 جوان 1965). كما جمد أول دستور تعددي في الجزائر (دستور 1989) حوالي أربع سنوات، (من 11 جانفي 1992 إلى 28 نوفمبر 1995). كما تم توقيف الحياة الدستورية عن طريق إلغاء الدستور القائم رسميا وفعليا كما حدث ما بين 19 جوان 1965، و22 نوفمبر 1976، حيث ألغي الدستور لأكثر من إحدى عشر سنة.

⁽¹⁵⁾- بلحاج، صالح، أبحاث وآراء في مسألة التحول الديمقراطي في الجزائر، مرجع سابق، ص.ص. 25-27

⁽¹⁶⁾- بلحاج، صالح، السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، ط 2، الجزائر جوان 2017، ص. 15.

والنتيجة إذن، أنه كانت هناك مجموعة دساتير أصدرت، ومجموعة تعديلات دستورية أجريت، ومراحل من الفراغ الدستوري دامت لأكثر من سبعة عشر سنة، سيرت شؤون الجزائر أثناءها بدون دستور. وهذا ما يبين حدة أزمة الشرعية التي رافقت نظام الحكم في الجزائر منذ نشأته.

-الخصوصية الثالثة: تهميش دور السلطة التشريعية الفعلي، فرغم أننا نجد أن كل الدساتير الجزائرية منذ الاستقلال أقامت مؤسسة منح لها اختصاص ووظيفة التشريع (المجلس الوطني أو البرلمان)، ولكنها في أرض الواقع لم يكن لهذه المؤسسة أي دور فعلي، ما عدا الموافقة على نصوص الحكومة وقوانينها وبرامجها، أي أن دورها كان شكليا.

-الخصوصية الرابعة: وضع دساتير نتيجة لعوامل سياسية ظرفية، حيث لم يتم استشارة الشعب الجزائري في موضوع الدستور الذي يريده، بل كان أصحاب القرار في كل مرة، يقومون بوضع مشروع دستور مناسب ومحقق لأهدافهم القائمة، بل ولمصالحهم الخاصة، ثم يعرض للاستفتاء الشعبي لتزكيته، لكي يصبح دستورا رسميا للبلاد في انتخابات شكلية.

لقد وضعت الدساتير الجزائرية باستمرار في مسار تميز بشدة الصراع في أعلى الهرم حول السلطة، وبسياسة العمل من أجل الاحتفاظ بها، أو بسبب ضغوط داخلية أو دولية.⁽¹⁷⁾

-الخصوصية الخامسة: وجود تناقض بين الأسس الدستورية والممارسات السياسية الفعلية. فيما أن الدستور قد وضع من أجل الدفاع عن السلطة القائمة، وليس ليكون ضابطا ومحددا لسير المؤسسات وسلوك الفاعلين، ولا للقيام بمهمة الحكم فيما ينشأ بينهم من خلافات، فمن الطبيعي أن يبقى تنفيذه خاضعا لتلك الاهتمامات والأهداف التي دفعت وأدت إلى وجوده.

(17) Addi, L., **Populisme, neo- patrimonialisme et démocratie en Algérie**, in René Gallissot , Edition populisme du tiers monde, Paris, Harmattan 1977, P.P. 215-225 .

وبالإضافة إلى هذه العوامل السياسية، فمن أسباب وجود هذا التناقض بين الأسس الدستورية والممارسة السياسية الفعلية، أن وضع الدساتير الجزائرية قد تميز بالارتجالية والمبالغة في محاكاة الدستور الفرنسي، مما أدى إلى وضع بنود وآليات في الدستور لا يمكن تطبيقها في أرض الواقع أبدا، المغاير للواقع الفرنسي طبعاً.

-الخصوصية السادسة: لكل رئيس دستوره الخاص، فكل رئيس جزائري طاب به المقام في الحكم لفترة كافية، وضع دستوراً للبلاد خاصاً به، أو قام بتعديل يناسبه لدستور قائم: الرئيس أحمد بن بلة دستور 1963. الرئيس هواري بومدين دستور 1976. الرئيس الشاذلي بن جديد دستور 1989. الرئيس اليمين زروال، دستور 1996. الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، دستور 2008 و2016

وفي كل مرة كان المعنيون بالأمر يطرحون مبررات لتعديل الدستور القائم أو إلغائه ووضع دستور جديد بدله، حيث يركز هؤلاء على نقائص وعيوب الدستور السابق (الملغى أو المعدل)، وفضائل ومحاسن الدستور الجديد المطروح، حتى وإن كانت تلك المبررات المقدمة واهية غير صحيحة وغير مقنعة لدى العام والخاص.⁽¹⁸⁾

4. تقييم التجربة الدستورية الجزائرية: Evaluation of the Algerian Constitutional Experience

من كل ما سبق حول تطور التجربة الدستورية الجزائرية، وحول خصائصها يتضح أنه رغم قيام الجزائر بإصدار دساتير، والقيام بتعديلات دستورية، وتبني إصلاحات سياسية تبعاً لذلك، إلا أن الأمر لم يختلف عن عادات الحكم التسلطي الأحادي الاحتكاري، وذلك لأن النظام الحاكم في الجزائر لم يكن يهدف إلى إحداث تغيير جذري في الحياة السياسية، من خلال هذه الإصدارات والتعديلات الدستورية، ومن خلال الإصلاحات السياسية، بل

(18)- ثابت، أحمد، "التعدد السياسي في الوطن العربي: تحول مقيد وأفاق غائمة"، مجلة المستقبل العربي، عدد

155، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، يناير 1992، ص.24

كان هناك نوع من الانتقائية تميز بها هذا النظام، فقد هدف إلى حماية نفسه والبقاء في السلطة أولاً⁽¹⁹⁾، قبل العمل على ترسيخ وحماية الحقوق والحريات العامة وبناء الديمقراطية، التي تعتبر ثانوية بالنسبة له. وهذا ما أدى إلى عدم قيام إصلاحات حقيقية، وعدم قيام ديمقراطية فعلية بل خضعت هذه الإجراءات لمزاج القيادة الحاكمة ورغبتها⁽²⁰⁾.

كان الهدف هو البحث عن مصادر جديدة لشرعية النظام، نتيجة فقدانه هذه الشرعية بسبب فشله في كثير من المجالات: الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها، وبسبب الأزمات التي واجهها، نتيجة تصاعد الضغوطات الداخلية والخارجية عليه لإحداث الإصلاحات والتغييرات اللازمة⁽²¹⁾ فهدف النظام إلى احتواء هذه الضغوطات الداخلية الشعبية وحصرها في الإطار الذي يمكنه من التحكم فيها والسيطرة عليها. كما هدف إلى إرضاء الجهات الخارجية والتخلص من ضغوطاتها تلك، وبالتالي البقاء في السلطة.⁽²²⁾

وهكذا فإن عملية الإصلاح والتحول الديمقراطي في الجزائر لم تكن إلا انتقالا سلطويا، وبالتالي استمرارية عهد النظام القديم بصورة جديدة متجددة، عن طريق استخدام آليات النظام الديمقراطي لتجديد اشتغال النظام القديم، وتجديد مشروعيته ومنها إصدار الدساتير أو تعديلها وإجراء الانتخابات والقيام بإصلاحات. فنجد أنه بالرغم من وضع دساتير جديدة، وبالرغم من التعديلات التي قام بها النظام في الجزائر. وبالرغم

(19)- بوخاتم، معمر، الدستور الجزائري بين مقتضيات الثبات ودواعي التغيير، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول التعديلات الدستورية في الوطن العربي بين المطالب الداخلية والضغوط الخارجية، أيام 5، 6، 7 ماي 2008 جامعة الأغواط، ص. 4

(20)- حزام والي، خميس، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية مع إشارة لتجربة الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2003، ص. 200

(21)- ثابت، أحمد، "التعدد السياسي في الوطن العربي: تحول مقيد وأفاق غائمة"، المرجع السابق، ص. 20.

(22)- بنتور، رفاييل بويتير، أجهزة إدارة الانتخابات، مؤسسات إدارة الحكم، الأمم المتحدة، مكتب تطوير

السياسات، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي 2000، ص 54

من الإصلاحات، إلا أن تلك الإجراءات ظلت سطحية، ولم تمس الأسس السياسية، فلم تقلص من صلاحيات وسلطات بل وهيمنة النظام الحاكم.⁽²³⁾

لقد سمح النظام بالافتتاحية المقيدة، وسمح بانتخابات تشريعية ومحلية، ودخول المعارضة المعتدلة إلى البرلمان والمؤسسات، ووضع دساتير، وعدل بعضها، ولكنه لم يسمح بتغيير طرق اشتغال السلطة العليا، أي سلطة صناعة القرار واتخاذها، ولم يسمح بوصول أغلبية برلمانية معارضة بفوزها بالانتخابات. كما أن إصدار الدساتير الجزائرية وتعديلها، لم يعتمد أسساً دستورية قوية تعمل على تنشيط وتفعيل الفصل بين السلطات والتوازن بينها.

فبسبب الصلاحيات الواسعة التي ظل يخولها الدستور إلى رئيس الجمهورية يلاحظ دائماً هيمنة وتحكم السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية، وبالتالي فإن الفصل بين السلطات الذي تشير إليه بل وتترين به كل دساتير الجزائر، لم يكن إلا حبراً على ورق، أي كان شكلياً فقط، لأن هناك سلطات واسعة لرئيس الجمهورية بشكل يجعل منه مركز السلطة، ومحور النظام السياسي كله. فقد ظل هناك تكريس لهيمنة رئيس الجمهورية على المجال السياسي، بإضعاف المؤسسات والمجالس المنتخبة وتهميشها وتقزيم دورها.

إن الانفتاحات والإصلاحات، ووضع الدساتير وتعديلها إذن، كانت فقط لاحتكار الحكم والبقاء فيه دون تحقيق مبدأ التداول على السلطة وبناء الديمقراطية.⁽²⁴⁾ فلم تكن هناك جدية لدى النظام السياسي في الجزائر في تحقيق الديمقراطية وإرسائها، فقد جاءت رأسية في شكل هبة أو منحة من هذا النظام نفسه نتيجة كما أشير آنفاً، للضغوطات

(23)- مجدان، محمد، "العملية الديمقراطية في الجزائر: الأسباب والعوائق"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، العدد الخامس، أكتوبر 2014، ص 58.

(24)- الكواري، على خليفة، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت

2005، ص. ص. 13- 21.

الداخلية والخارجية ، وجاءت مفصلة على مقاسه بالشكل الذي يحقق له البقاء في السلطة.(25)

لم يكن النظام السياسي في الجزائر يؤمن بالتداول على السلطة، ويرجع ذلك إلى أنه لم يألف الشريك السياسي، ولا يريد أن يقبله، ولهذا لما وجد نفسه مضطرا لإحداث الإصلاحات والانفتاحات ووضع الدساتير وتعديلها، كان لزاما عليه إجراءها كطريقة لإيجاد مصدر جديد للشرعية والبقاء في الحكم. وبالتالي فإن الديمقراطية التي تم اعتمادها في الجزائر كانت شكلية وهامشية وتكتيكية وفوقية، لأن هدف النظام السياسي في الجزائر لم يكن تحقيق تحول ديمقراطي حقيقي، وإنما كان يهدف للبقاء في السلطة وبقاء السلطة في يده، في ظل غياب ثقافة ديمقراطية مشاركاتية تقبل التداول السلمي على السلطة لتحقيق الديمقراطية.

ومن جهة أخرى فإن الديمقراطية لا تقوم فقط بوضع دستور ديمقراطي، وقيام قواعد مؤسسية لتنظيم العملية السياسية، ولكن قيام الديمقراطية يتطلب أسسا أخرى. ولهذا فالصعوبات التي ظلت تواجه العملية الديمقراطية في الجزائر، إنما تتمثل في إصلاح الدولة، وفي تغيير العلاقات بينها وبين المواطنين، وفي بناء المواطنة، وتحقيق التغيرات اللازمة في نظرية الحكم، ومفهوم المجتمع السياسي والمدني. يتم ذلك بتوفير الأرض الخصبة لنمو الديمقراطية، لأن الديمقراطية ليست فقط قواعد مؤسساتية ودستورية وآليات، بل هي في الأساس بنية ومناخ سياسي، مثلها مثل النبتة التي لا تستطيع الحياة والنمو في معزل عما يلزمها من تربة ومناخ وماء. ولهذا يجب توفير الأرضية والتربة اللازمة لنمو الديمقراطية، فلا فائدة من دستور وقواعد ديمقراطية وإصلاحات، إذا كان الفاعلون غير مؤمنين بمضمونها، وغير ملزمين باحترامها، بل باستطاعتهم السطو عليها أو إلغائها إذا عارضت مصالحهم وأهدافهم.(26)

(25)- منيسي، أحمد، آفاق التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، في أحمد منيسي (محرر)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة 2004 ص.102.

(26)- بلحاج، صالح، السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري، المرجع السابق، ص.14.

إن الزعم بأن الإجراءات والأشكال تغني عن الأساس والمحتوى، يعتبر أمر خاطئ. ولكن النظام في الجزائر ظل يعتبر الديمقراطية بأنها دستور وقواعد قانونية فقط، بينما هي أولا وأخيرا نظرة ثاقبة وتصور قوي للحريات العامة وللعلاقة بين الدولة والمواطن، ونظرة خاصة لمفهوم الشرعية ومصدر السلطة. والدستور والقواعد الديمقراطية الموجودة فيه، إنما تكون تدعيما لهذه النظرة وهذا التصور، وحظها من التطبيق مرتبط تماما بتوفر هذه النظرة وهذا التصور، التي تكون مجموعة عناصرها أسس الشرعية الديمقراطية. ولكن في الجزائر لم يتغير اللب والمحتوى، تغير النص والشكل فقط الذي يقر التعددية والانتخابات... الخ، ولكن النظرة والتصور والثقافة السياسية ظلت دائما هي هي.

ففيما يخص إصدار الدساتير وتعديلها، وكما أشير سابقا، لم يستشر الشعب الجزائري إطلاقا في موضوع الدستور الذي يريدونه. ففي كل مرة كان أصحاب القرار يضعون مشروع دستور يلبي أغراضهم ومصالحهم، ثم يقدمونه للاستفتاء العام لتزكيته، ليصبح بعد ذلك دستورا للبلاد. وفي كل مرة كانت الاعتبارات الظرفية أيضا هي التي تدفع أصحاب القرار إلى وضع دستور أو تعديله لإعطاء الشرعية لسلطتهم الهشة في مواجهة خصومهم داخل النظام السياسي، ولم يأت الدستور أبدا استجابة لمطالب شعبية أو لبناء الديمقراطية. وعندما يوضع الدستور من أجل الدفاع عن السلطة، وليس ليكون ضابطا ومحددا لسير المؤسسات وسلوك الفاعلين، ولا للقيام بدور الحكم فيما يقوم بينهم من خلافات، فمن المنتظر أن يبقى تنفيذه مرتبطا بالعوامل التي أدت إلى وضعه.⁽²⁷⁾

في دول المؤسسات (الدول الديمقراطية)، يوضع الدستور لتنظيم قواعد اللعبة السياسية والتداول على السلطة، ويحترم مادام موجودا، ولما يلغى، يحل محله دستور آخر، يبني نظاما سياسيا جديدا، يحترم هو الآخر. ثم إن تعديل الدستور في هذه الدول يحدث في أزمنة متباعدة، استجابة لضرورات التطورات السياسية والاجتماعية وغيرها

للبلاد، ويكون كذلك بسبب المستجدات الداخلية والخارجية. أما في الجزائر كما في بقية دول العالم الثالث، فتعدد الدساتير والتعديلات الدستورية كما رأينا، يكون بتعدد الرؤساء لأن الدستور في هذه الدول يعتبر سلاحا في أيدي أصحاب القرار لتحقيق أهدافهم ومصالحهم الخاصة بدل تنظيم قضايا المجتمع، وتبعاً لذلك تحقيق الأهداف والوظائف التي أشير إليها سابقاً، وبالتالي فهو كأى سلاح آخر يعتبر مقبولاً، مادام يصلح للدفاع عن يحملة. لكن لا يوجد شيء عن فكرة المؤسسات باعتبارها إطاراً ووسائلاً لتدعيم السلطة وتوزيعها، وتنظيم العلاقات بين الفاعلين، وحل الخلافات الناشئة بينهم أثناء ممارسة هذه السلطة. ولا توجد مؤسسات تعلو شرعيتها فوق شرعية السلطات الحاكمة في إطارها.⁽²⁸⁾

إن بناء الديمقراطية أخيراً وليس آخراً، يستلزم وجود قدر معين من الثقافة الديمقراطية لدى الحكام ولدى المحكومين كذلك، ووجود تصور إيجابي للعمل السياسي والمشاركة السياسية. ولكن في الجزائر لا تزال هناك نقائص ومخلفات سلبية، تتمثل في طول الفترات التي يغيب فيها العمل السياسي الديمقراطي (غياب الدستور)، وسلبية النتيجة المحصلة بالنسبة للأوقات التي يوجد فيها مثل هذا العمل. بالإضافة إلى النقائص الأخرى التي ذكرت في ثنايا هذه الدراسة.⁽²⁹⁾

الخاتمة:

تم في هذه الدراسة تناول التجربة الجزائرية الدستورية (وضع الدساتير وتعديلها)، ودور ذلك في بناء الديمقراطية، وذلك من خلال ثلاث محاور أساسية: المحور الأول كان حول المرحل التي مرت بها التجربة الدستورية الجزائرية، تم فيه استعراض مسار هذه التجربة منذ استقلال الجزائر سنة 1962 إلى اليوم. أما المحور الثاني فخصص لتحليل تلك الخصوصيات التي تميزت بها هذه التجربة الدستورية الجزائرية. والمحور الثالث والأخير

(28)- بلحاج، صالح، السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص92

(29)- المرجع نفسه، ص. 95

كان عبارة عن نظرة تقييمية لهذه التجربة الدستورية، من أجل تبيان دورها في بناء الديمقراطية في الجزائر.

واتضح من خلال هذه الدراسة، أنه رغم أنه تم وضع دساتير متعددة في الجزائر، ورغم القيام بتعديلات مختلفة لهذه الدساتير، وكذلك رغم القيام بإصلاحات سياسية، فإن النتيجة المحصلة لم تكن مرضية، إذ لم تلعب هذه الإجراءات دورا ذا أهمية في بناء الديمقراطية، والدليل أن الجزائر لم تحقق التحول الديمقراطي المرجو. ويعود ذلك إلى عدة أسباب واعتبارات، أهمها عدم إيمان النظام السياسي الحاكم في الجزائر بفكرة التعددية والتداول على السلطة، وإنما التجأ إلى تلك الإجراءات الديمقراطية مضطرا. وبالتالي لم تكن تلك الدساتير الموضوعية، ولا تلك التعديلات الدستورية، ولا حتى تلك الإصلاحات السياسية إشكالية.

النظام السياسي في الجزائر لم يكن يهدف إلى إحداث تغيير جذري في الحياة السياسية، بل كان يهدف إلى حماية نفسه واحتكار الحكم والبقاء في السلطة، أو البحث عن مصادر جديدة للشرعية، دون تحقيق مبدأ التداول على السلطة وبناء الديمقراطية. ونتيجة لذلك لم تلعب هذه الإجراءات الدور الذي كان منتظرا أن تلعبه في بناء الديمقراطية في الجزائر. ولهذا وحتى يمكن بناء ديمقراطية حقيقية، يجب إصلاح كل أساليب الحكم البالية. كما يجب الاستفادة من تجارب الدول الأخرى، التي قطعت أشواطاً بعيدة في مجال بناء الديمقراطية، دون أن يعني ذلك نسخ هذه التجارب وتطبيقها على الحالة الجزائرية حرفياً، وإنما يجب مراعاة خصوصيات وخلفيات المجتمع الجزائري وانتماءه، أي مراعاة كل المعطيات والعوامل الداخلية الخاصة بهذا المجتمع.

المراجع:

1. العلوي، سعيد بن سعيد، شروط المصالحة مع السياسي في المغرب، منشورات الزمن، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب (د.ت.ن).
2. الكواري، على خليفة، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2005.

3. بابا عربي، مسلم، المؤسسة العسكرية ومسار التحول الديمقراطي في الجزائر، مجلة علوم إنسانية، العدد 35، خريف 2007، ص 1-24.
4. بلحاج، صالح، أبحاث وآراء في مسألة التحول الديمقراطي في الجزائر، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، ط 1، الجزائر جوان 2012.
5. بلحاج، صالح، السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، ط 2، الجزائر جوان 2017.
6. بنتور، رفائيل بويتير، أجهزة إدارة الانتخابات، مؤسسات إدارة الحكم، الأمم المتحدة، مكتب تطوير السياسات، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي 2000، ص 54.
7. بوخاتم، معمر، الدستور الجزائري بين مقتضيات الثبات ودواعي التغيير، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول التعديلات الدستورية في الوطن العربي بين المطالب الداخلية والضغط الخارجية، أيام 5، 6، 7 ماي 2008 جامعة الأغواط.
8. ثابت، أحمد، "التعدد السياسي في الوطن العربي : تحول مقيد وآفاق غائمة"، مجلة المستقبل العربي، عدد 155، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، يناير 1992، ص 24.
9. عبد الله، ثناء فؤاد، آليات التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، قضايا أساسية، في أحمد منيسي (محرر) التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2004.
10. حزام والي، خميس، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية مع إشارة لتجربة الجزائر، مركز دراسة الوحدة العربية، بيروت، 2003.
11. حمداوي، عبد الواحد، المدخل لدراسة القانون الوضعي، ط 1، مطبعة الهلال، وجدة، المغرب 2007.
12. عبيد، هناء، أزمة التحولات الديمقراطية في الجزائر، في أحمد منيسي (محرر)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2004.

13. مجدان، محمد، "العملية الديمقراطية في الجزائر: الأسباب والعوائق"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، العدد الخامس، أكتوبر 2014، ص من 50 إلى 56.

14. مضمون التعديلات التي عرفتها الدساتير في الجزائر، في: <http://sciences juridiques :blogspot.com/2009/5/blog-post-31.html> تم التصفح في : 2010. 04.30.

15. منيسي، أحمد، آفاق التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، في أحمد منيسي (محرر)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة 2004.

16. ADDI, L, Populisme, neo-patrimonialisme et démocratie en Algérie, in Rene GALLISSOT , Edition populisme du tiers monde, Paris, Harmattan 1977 .

17. BEDJAOUI, Mohammed, l' Evolution Institutionnelle de l'Algérie depuis l'indépendance in Corpus Constitutionnel, LEIDER, Bill 1968.

18. CHALABI, el Hadi, la Constitution, le Peuple & le Président, la Nation, N°175 , 26 Novembre –2 Décembre. 1996.

19. DAHMANI, A, l'Expérience Algérienne des Reformes, Problématique d'une Transition a l'économie de Marche, in AAN. 1998

20. LECA , J & J. C . VATIN, J.C, le Système Politique Algerien 1976-1978, A A N 1977.

21. VATIN, J.C, Algérie Politique , Institution & Regime , PFNSP, Paris 1975.